

Überreicht durch:
(سلم من قبل):



**Ethno-
Medizinisches
Zentrum e.V.**



Niedersächsisches Ministerium
für Soziales, Frauen, Familie,
Gesundheit und Integration



Niedersächsisches
Justizministerium

Erstellt von:
Ali Türk & Daoud Naso
Institut für transkulturelle
Betreuung (Betreuungsverein) e.V.
Freundallee 25
30173 Hannover

In Zusammenarbeit mit:
Ethno-Medizinisches Zentrum e.V.
Königstr. 6
30175 Hannover

Gefördert durch:
Nds. Ministerium für Soziales, Frauen,
Familie, Gesundheit und Integration
Hinrich-Wilhelm-Kopf-Platz 2
30159 Hannover

Nds. Justizministerium
Am Waterlooplatz 1
30169 Hannover

Anderland e.V.

Betreuungsverein
Von-Somnitz-Ring 5
21423 Winsen (Luhe)
Tel: 0 41 71/6 44 44

Deutsches Rotes Kreuz

Mühlenstraße 27a
26409 Wittmund
Tel: 0 44 62/86 15 21

Wolfsburger Betreuungsverein e.V.

Seilerstraße 6
38440 Wolfsburg
Tel: 0 53 61/27 87-0

Freundeskreis Betreuungsverein e.V.

Langestraße 47
31515 Wunstorf
Tel: 0 50 31/6 86 99

Lebenshilfe**Betreuungsverein Wunstorf e.V.**

Moritzstraße 3
31515 Wunstorf
Tel: 0 50 31/91 41 91
■ Außenstelle Neustadt am Rübenberge
Schützenplatz 2
31535 Neustadt
Tel: 0 50 32/912 67 77

Betreuungsverein Uelzen e.V.

Bohldamm 26
29525 Uelzen
Tel: 05 81/78-149, -159

Albert-Schweitzer-Familienwerk e.V.

Jahnstraße 2
37170 Uslar
■ Geschäftsstelle Northeim
Bahnhofstraße 26
37154 Northeim
Tel: 0 55 51/97 73-0
■ Geschäftsstelle Göttingen
Kurze-Geismar-Straße 16 –18
37073 Göttingen
Tel: 05 51/5 47 03-0

**Betreuungsverein
der AWO Vechta**

An der Christoph-Bernhard-Bastei 1
49377 Vechta
Tel: 0 44 41/91 32 00

**Sozialdienst katholischer
Frauen Vechta e.V.**

Kronenstraße 5
49377 Vechta
Tel: 0 44 41/92 90-0

**Sozialdienst katholischer
Männer Vechta e.V.**

Dominikanerweg 8
49377 Vechta
Tel: 0 44 41/73 22

**Betreuungsverein
Soltau-Fallingbostel e.V.**

Saarstraße 14
29664 Walsrode
Tel: 0 51 61/91 10-61, -62
Bornemannstraße 8
29614 Soltau
Tel: 0 51 61/21 91

**Betreuungsverein
Oldenburg-Land e.V.**

Ahlhorner Straße 10
27793 Wildeshausen
Tel: 0 44 31/7 27 67

**Sozialdienst katholischer
Frauen Osnabrück e.V.**

Johannisstraße 91
49074 Osnabrück
Tel: 05 41/3 38 76 10

**Sozialdienst katholischer
Männer Osnabrück e.V.**

Alte Poststraße 11
49074 Osnabrück
Tel: 05 41/3 31 44-0

**Sozialdienst katholischer
Frauen/Männer Papenburg e.V.**

Gutshofstraße 46
26871 Papenburg
Tel: 0 49 61/6 60 78-0

Peiner Betreuungsverein e.V.

Echternplatz 19/20
31224 Peine
Tel: 0 51 71/5 08 14-11

**Sozialdienst katholischer
Frauen/Männer Artland e.V.**

Schiphorst 23
49610 Quakenbrück
Tel: 0 54 31/22 68

Betreuungsverein Salzgitter e.V.

St. Andreas-Weg 2
38226 Salzgitter
Tel: 0 53 41/88 88-13

Betreuungsverein Schaumburg e.V.

Börries-von-Münchhausen-Weg 2
31737 Rinteln
Tel: 0 57 51/91 81 11

**Betreuungsverein
im Landkreis Stade e.V.**

Harsefelder Straße 22
21680 Stade
Tel: 0 41 41/60 00 90-0

Betreuungsverein der AWO

Todtglüsinger Straße 22
21255 Tostedt
Tel: 0 41 82/29 35 97

**Sozialdienst katholischer
Männer – Emsland Mitte e.V.**

Margaretenstraße 23
49716 Meppen
Tel: 0 59 31/9 31 10

Betreuungsverein Nienburg

Bismarckstraße 11
31582 Nienburg
Tel: 0 50 21/9 22 49 90

AWO Betreuungsverein Nordhorn

Petkuserstraße 2
48531 Nordhorn
Tel: 0 59 21/8 19 02 90

**Sozialdienst katholischer
Frauen Nordhorn e.V.**

Bentheimer Straße 33
48529 Nordhorn
Tel: 0 59 21/85 87 0

**Sozialdienst katholischer
Männer Nordhorn e.V.**

Mittelstraße 7
48529 Nordhorn
Tel: 0 59 21/1 40-18, -19

**Sozialdienst katholischer
Frauen Oldenburg e.V.**

Georgstraße 2
26122 Oldenburg
Tel: 04 41/2 50 24

**Betreuungsverein im
Diakonischen Werk
des Kirchenkreises Osnabrück e.V.**

Turmstraße 10–12
49074 Osnabrück
Tel: 05 41/94 04 94 40

**Hilfe für Hörgeschädigte
in Niedersachsen e.V.**

Knollstraße 96
49088 Osnabrück
Tel: 05 41/1 80 09 73
E-Mail: otten@sozialdienst-hfh.de

Sozialdienst katholischer Frauen e.V.

Goethestraße 31
30169 Hannover
Tel: 05 11/1 64 05 60

Betreuungsverein Hildesheim e.V.

Wallstraße 3-5
31137 Hildesheim
Tel: 0 51 21/7 53 50

Arbeitslosenselbsthilfe

Jahnstraße 2
26789 Leer
Tel: 04 91/9 25 09 78

Rat und Hilfe Leer

Augustenstraße 41
26789 Leer
Tel: 04 91/9 87 98 79

**Sozialdienst katholischer
Frauen Lingen e.V.**

Bögenstraße 12
49808 Lingen
Tel: 05 91/8 00 62-0

**SKM – Kath. Verein für
Soziale Dienste in Lingen e.V.**

Lindenstraße 13
49808 Lingen
Tel: 05 91/91 24 60

**AWO Betreuungsverein
Lüchow-Dannenberg e.V.**

Probsteikamp 12
29451 Dannenberg
Tel: 0 58 61/98 55 90

Betreuungsverein Lüneburg e.V.

Auf dem Wüstenort 4–5
21335 Lüneburg
Tel: 0 41 31/7 89 58-0

**Sozialdienst katholischer
Frauen Meppen e.V.**

Nagelshof 21b
49716 Meppen
Tel: 0 59 31/9 84 10

Persönliche Hilfe e.V.

Jahnstraße 16
49356 Diepholz
Tel: 0 54 41/49 69

Caritasverband Gifhorn e.V.

Steinweg 55a
38518 Gifhorn
Tel: 0 53 71/98 74-0

Goslarer Verein für Betreuung e.V.

Bäringerstraße 24/25
38640 Goslar
Tel: 0 53 21/3419-16, -17

Betreuungsverein Hameln-Pyrmont e.V.

Grütterstraße 8
31785 Hameln
Tel: 0 51 51/9 31 40

**Betreuungsverein der
AWO Region Hannover e.V.**

Deisterstraße 85 A
30449 Hannover
Tel: 05 11/21 97 8-167

AWO Region Hannover e.V.

BeVor Betreuung und Vorsorge
im Gebiet der Landeshauptstadt
Deisterstraße 85 A
30449 Hannover
Tel: 05 11/21 97 8-196

**Institut für transkulturelle
Betreuung (BtV) e.V.**

Freundallee 25
30173 Hannover
Tel: 05 11/59 09 20-0
■ Außenstelle Braunschweig
Hannoversche Straße 41
38116 Braunschweig
Tel.: 0531/580 865-0

**Diakonischer Betreuungsverein
Hannover e.V.**

Zeißstraße 10
30519 Hannover
Tel: 05 11/2 20 01 70-0

Sozialdienst katholischer Frauen

Bersenbrück e.V.

Bürgermeister-Kreke-Straße 3
49593 Bersenbrück
Tel: 0 54 39/17 73

Betreuungsverein Institut für

Persönliche Hilfe e.V.

Bruchtorwall 9-11
38100 Braunschweig
Tel: 05 31/25 64 30

Betreuungsverein der

Arbeiterwohlfahrt

Kreisverband Rotenburg e.V.

Neues Feld 50
27432 Bremervörde
Tel: 0 47 61/80 89-65, -70

Betreuungsverein Der Anker e.V.

Fritzenwiese 117
29221 Celle
Tel: 0 51 41/992 91-60

Betreuungsverein des

Caritasverbandes

Celle Stadt und Land e.V.

Bullenberg 6
29221 Celle
Tel: 0 51 41/75 08-20

Sozialverband Deutschland

Betreuungsverein Celle e.V.

Wehlstraße 29
29221 Celle
Tel: 0 51 41/90-10 27, -70 02

Betreuungsverein Cloppenburg e.V.

Molberger Straße 21
49661 Cloppenburg
Tel: 0 44 71/91 30-0

Betreuungsverein Delmenhorst e.V.

Lahusenstraße 9
27749 Delmenhorst
Tel: 0 42 21/5 38 64

Landkreis Vechta

Betreuungsstelle
Ravensberger Straße 20
49377 Vechta
Tel: 0 44 41/898-20 30

Landkreis Verden

Betreuungsstelle
Lindhooper Straße 67
27283 Verden (Aller)
Tel: 0 42 31/15-519 oder -537

Landkreis Wesermarsch

Betreuungsstelle
Rönnelstraße 10
26919 Brake
Tel: 0 44 01/927-520

Landkreis Wittmund

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Dohuser Weg 12
26409 Wittmund
Tel: 0 44 62/86-15 01

Landkreis Wolfenbüttel

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Friedrich-Wilhelm-Straße 2a
38302 Wolfenbüttel
Tel: 0 53 31/84-178, -179, -281, -283

Landkreis Osnabrück

Betreuungsstelle
Am Schölerberg 1
49082 Osnabrück
Tel: 05 41/501-30 38, -34 38

Landkreis Peine

Betreuungsstelle
Burgstraße 1
31224 Peine
Tel: 0 51 71/401-12 13, -12 14

Landkreis Rotenburg

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Bahnhofstraße 15
27356 Rotenburg (Wümme)
Tel: 0 42 61/983-32 74
Gesundheitsamt Bremervörde
Betreuungsstelle
Amtsallee 4
27432 Bremervörde
Tel: 0 47 61/983-52 25

Landkreis Schaumburg

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Probsthäger Straße 6
31655 Stadthagen
Tel: 0 57 21/97 58-39

Landkreis Soltau-Fallingb. b. d. Elbe

Betreuungsstelle
Vogteistraße 17
29683 Bad Fallingb. b. d. Elbe
Tel: 0 51 62/970-371

Landkreis Stade

Betreuungsstelle
Heckenweg 7
21680 Stade
Tel: 0 41 41/12-711, -740, -741,
-742, -743

Landkreis Uelzen

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Auf dem Rahlande 15
29525 Uelzen
Tel: 05 81/82-468, -459, -470

Landkreis Leer

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Jahnstraße 4
26789 Leer
Tel: 04 91/9 26-11 30, -11 31

Landkreis Lüchow-Dannenberg

Betreuungsstelle
Königsberger Straße 10
29439 Lüchow
Tel: 0 58 41/120-477

Landkreis Lüneburg

Betreuungsstelle
Auf dem Michaeliskloster 4
21335 Lüneburg
Tel: 0 41 31/26-14 00

Landkreis Nienburg

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Triemerstraße 17
31582 Nienburg (Weser)
Tel: 0 50 21/967-944, -943, -953, -936

Landkreis Northeim

Betreuungsstelle
Medenheimer Straße 6/8
37154 Northeim
Tel: 0 55 51/708-268

Landkreis Osterode

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Abgunst 7
37520 Osterode am Harz
Tel: 0 55 22/960-552 oder -553

Landkreis Osterholz

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Heimstraße 1-3
27711 Osterholz-Scharmbeck
Tel: 0 47 91/930-155

Landkreis Oldenburg

Betreuungsstelle
Delmenhorster Straße 6
27793 Wildeshausen
Tel: 0 44 31/85-202

Landkreis Goslar

Fachbereich Familie, Jugend & Soziales
Betreuungsstelle
Klubgartenstraße 11
38640 Goslar
Tel: 0 53 21/76-513, -578, -573, -594

Landkreis Helmstedt

Betreuungsstelle
Conringstraße 28
38350 Helmstedt
Tel: 0 53 51/121-24 66, -24 67, -24 68

Landkreis Hameln-Pyrmont

Fachbereich Gesundheit
Betreuungsstelle
Hugenottenstraße 6
31785 Hameln
Tel: 0 51 51/903-51 14

Region Hannover

Team Betreuungsangelegenheiten
Hildesheimer Straße 20
30169 Hannover
Tel: 05 11/616-224 23

Landkreis Hildesheim

Betreuungsstelle
Ludolfingerstraße 2
31137 Hildesheim
Tel: 0 51 21/309-42 71, -42 82, -42 81

Landkreis Harburg

Betreuungsstelle
Schloßplatz 6
21423 Winsen (Luhe)
Tel: 0 41 71/693-434

Landkreis Holzminden

Betreuungsstelle
Bürgermeister-Schrader-Straße 24
37603 Holzminden
Tel: 0 55 31/707-331

Landkreis Cuxhaven

Betreuungsstelle
Vincent-Lübeck-Straße 2
27474 Cuxhaven
Tel: 0 47 21/591 83 10

Landkreis Diepholz

Betreuungsstelle Syke
Amtshof 3
28857 Syke
Tel: 0 42 42/976-46 67, -46 42
Betreuungsstelle Diepholz
Wellestraße 19-20
49356 Diepholz
Tel: 0 54 41/976-18 12

Landkreis Emsland

Betreuungsstelle
Ordeniederung 1
49716 Meppen
Tel: 0 59 31/44-13 99 oder 44-1408
Außenstelle Lingen
Tel: 05 91/84 33 36
Außenstelle Aschendorf-Hümmling
Tel: 0 49 62/501 31 40

Landkreis Friesland

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Beethovenstraße 1
26441 Jever
Tel: 0 44 61/919-74 30

Landkreis Gifhorn

Betreuungsstelle
Schloßplatz 1
38518 Gifhorn
Tel: 0 53 71/82-552

Landkreis Graftschaft Bentheim

Betreuungsstelle
Van-Delden-Straße 1-7
48529 Nordhorn
Tel: 0 59 21/96-12 67

Stadt Wolfsburg

Betreuungsstelle im Gesundheitsamt
Rosenweg 1a
38440 Wolfsburg
Tel: 0 53 61/28-20 40

Stadt Wilhelmshaven

Betreuungsstelle
Gökerstraße 68
26384 Wilhelmshaven
Tel: 0 44 21/16-15 66, -15 68, -15 87,
-13 96

Landkreis Ammerland

Betreuungsstelle
Ammerlandallee 12
26655 Westerstede
Tel: 0 44 88/56-31 80, -32 00

Landkreis Aurich

Gesundheitsamt
Betreuungsstelle
Extumer Weg 29
26603 Aurich
Tel: 0 49 41/16 53 00
Betreuungsstelle
Neuer Weg 36/37
26506 Norden
Tel: 0 49 41/16 53 70

Landkreis Celle

Betreuungsstelle
Mühlenstraße 2
29221 Celle
Tel: 0 51 41/90 90-206, -205

Landkreis Cloppenburg

Betreuungsbehörde
Eschstraße 29
49661 Cloppenburg
Tel: 0 44 71/15-557

2. المناطق

Stadt Braunschweig

Betreuungsstelle
Langer Hof 8
38100 Braunschweig
Tel: 05 31/470-1 (Bürgertelefon)

Stadt Delmenhorst

Betreuungsstelle
Am Stadtwall 10
27749 Delmenhorst
Tel: 0 42 21/99-24 97

Stadt Emden

Betreuungsstelle
Maria-Wilts-Straße 3
26721 Emden
Tel: 0 49 21/87-14 77, -16 09

Stadt und Landkreis Göttingen

Betreuungsstelle
Hiroshimaplatz 1-4
37083 Göttingen
Tel: 05 51/400-32 16

Stadt Oldenburg

Betreuungsstelle
Pferdemarkt 14
26121 Oldenburg,
Tel: 04 41/235-25 03

Stadt Osnabrück

Betreuungsstelle Stadthaus 2
Natruper-Tor-Wall 5
49076 Osnabrück
Tel: 05 41/323-31 91, -25 88

Stadt Salzgitter

Fachdienst Gesundheit
Betreuungsstelle
Marktplatz 11
38259 Salzgitter (Bad)
Tel: 0 53 41/839-20 22

- أين يمكن الحصول على الإستشارة ومعلومات إضافية؟

الأجابة على الأسئلة المتعلقة في قانون الأشراف و التوكيلات و تنظيم الرعاية هي مهمة محاكم الوصاية و دوائر و جمعيات الرعاية. كما أن كتاب العدل والمحامون والدائرة العامة للإستشارات القانونية يقومون بتقديم الإستشارات المتعلقة بموضوع الرعاية القانونية.

جمعيات الرعاية تقدم المشورة و النصح للمشرفين المتطوعين و تقدم لهم تدريباً مستمراً لهم. كما تقوم هذه الجمعيات بتقديم المشورة و النصح للوكلاء. في ملحق هذه النشرة تجدون عناوين الدوائر والمراكز في سبيل الحصول على الإستشارة

تنظيم الإشراف و توكيل الرعاية وتوصية المريض هي ثلاثة أمكانيات مختلفة للمساعدة في الحالة الحرجة و هي ذات هدف واحد مشترك ألا و هو - الحصول على حق تقرير المصير لكل فرد و دعمه - .

ينبغي على المهاجرين الأخذ بعين الاعتبار أن توكيلهم و توصياتهم تكون عادة سارية المفعول فقط في ألمانيا، و حتى تكون سارية المفعول في أوطانهم الأم فأننا ننصح بتصديقها و توثيقها من ممثلات الدولة التي يتبعون لها (على سبيل المثال من الفنصلية و موثقي العقود). و أيضاً ينبغي أخذ قانون الدولة التي يتبع لها الشخص بعين الاعتبار عند إصدار التوكيل.

الأشراف القانوني الذي تم إعداده طبقاً للقانون الألماني - المادة 1896 من القانون المدني الأساسي - يكون في كثير من الدول ساري المفعول فقط مع إقرار المحكمة بصلاحيته.

المُلخَص

- من خلال توصية المريض يتم تحديد الإجراءات الطبية الواجب إتخاذها و ذلك في حالة عدم المقدرة على اتخاذ القرار أو كذلك الواجب عدم الاخذ بها.

- توصية المريض من الأفضل أن تتم بالرجوع للطبيب.

- توصية المريض ينبغي أن تفحص بين الحين والآخر و تجدد حسب الضرورة. ليست هناك إجراءات شكلية لتوصيات المرضى.

يجب مراعاة توصية المريض من قبل المشرفين والوكلاء عنهم والأطباء.

من خلال توصية المريض يستطيع المرء أن يتخذ إحترازياً إجراءات طبية (مثل التشخيص والعلاج)، ويتم تحديد بعض الرغبات العلاجية الخاصة في توصية المريض. من المفيد أن يتم ربط توصية المريض بالتوكيل الإحترازي، وهدف توصية المريض هو مساعدة الوكيل في تحديد رغبة المريض وأن يتم من خلال ذلك قطع الشك عن الإرادة المفترضة للمريض. وعند الجمع بين توصية المريض والتوكيل الإحترازي فإن الوكيل يسعى إلى تحقيق الإرادة المحددة في توصية المريض. وينبغي أن تتم كتابة توصية المريض بشكل واضح وجلي قدر الإمكان، فعلى سبيل المثال يتم تسمية الأمراض الممكنة والمواع الصحية والإجراءات العلاجية المرغوبة أو غير المرغوبة لكل موقف من المواقف (مثل العمليات والتنفس الإصطناعي وغسيل الدم والأوية والتغذية الاصطناعية)، فضلاً عن ذلك فإنها ينبغي أن تذكر التصورات الشخصية القيمة. و أنه لمن المستحسن أن يتم تجهيز وصية المريض بالأشتراك مع الطبيب أو طبيب الأسرة و أن يصادق عليه.

مع زيادة الأمكانيات المتنوعة للطب الحديث عند الأمراض و الأصابات أو بعد الحوادث يكون مهماً أن يحدد الناس بأنفسهم رغبتهم في خضوعهم للمعالجة الطبية المركزة، أي إن كانوا يرغبون في ذلك، ويلحق بذلك على سبيل المثال التغذية الاصطناعية أو التنفس الاصطناعي وعلى الأقل لفترة زمنية محددة أو ينبغي معالجة الألم بشكل كافي، بحيث إنه يمكن أن يؤدي ذلك لتسريع الموت قبل الأوان و هذا يبدو معقولاً من الناحية الطبية وليس مستبعداً.

إذن إنه من الممكن طلب التنازل بشكل واضح عن إجراءات محددة (على سبيل المثال إعادة الحياة عن طريق التنفس الاصطناعي)، و لكن أيضاً من ناحية أخرى يتم طلب معالجات محددة (على سبيل المثال علاج الألم). أن توصية المريض يجب أن تكون مكتوبة. ولكن لا توجد قواعد محددة للنص.

و بسبب أن الشخص الذي منحت له الوكالة يستطيع أن يعرف نفسه من خلال النسخة الأصلية للتوكيل فإن حفظ هذه النسخة ذو أهمية كبيرة. التوكيل المحفوظ بشكل مضمون يحمي من سوء الاستخدام، أما التوكيل المفقود لا يمكن إستخدامه. و من المهم أيضاً أن يعرف الشخص الممنوح له التوكيل أين توجد النسخة الأصلية من التوكيل و ذلك حتى يستطيع إستخدامها عندما يحتاج لها. و إذا كان ينبغي لك أن تحمل عناوين للحالات الأضرارية فمن الممكن أن تكون الإشارة للتفويض ذات معنى و قيمة.

الملخص

- توصية الرعاية هو إتفاق شخصي قانوني بين المصاب و بين الشخص الذي يثق به
- المصاب يقرر بنفسه حول المسموحات في التوكيل و بشكل إفرادي.
- الأهلية القانونية للمصاب أثناء وقت منح التوكيل تكون ضرورية
- توصية الرعاية يمكن أن ينظم وفقاً للرغبات الفردية للمصاب.
- التوثيق الرسمي للتوكيل يضمن الاعتراف به.

التوكيلات في ألمانيا لا تحتاج إلى شكل خاص للتصديق والتوثيق

يصبح التوكيل صالحاً بداية من خلال توقيع مانح التوكيل. وحتى يكون نص التوكيل معروفاً و مضموناً بشكل كامل من خلال التوقيع فإنه ينصح بتحديد كتابة نص التوكيل على صفحة واحدة أو على الوجه الرئيسي والخلفي للصفحة. وهذا يصلح أيضاً لشخصين وبشكل خاص الزوج والزوجة إذا كانوا مانحين للتوكيل نفسه.

وبما أن الزوجين في ألمانيا ليس لهما التوكيل عن بعضهما بعضاً بشكل أوتوماتيكي، فإنه ينبغي عليهما أن يفوضا بعضهما بعضاً من خلال توكيل.

كتاب العدل يستطيعون تصديق التوقيع على التوكيل أو توثيق التوكيل بأنفسهم. ففي حالة التصديق يؤكد كتاب العدل فقط على صحة التوقيع.

و في حالة التوثيق يتشاور كتاب العدل أيضاً مع الزبون بشكل شامل حول محتوى التوكيل ومن ثم يتم تجهيزه. و عندما يكون لدى موثق العقود شكاً حول الأهلية أو الكفاءة القانونية لمانح التوكيل فإنه في الحالة هذه لا يعمل التوثيق و ذلك لأنه يتوجب عليه ذكر هذا الشك في التوكيل.

هناك حالات قليلة يكون مفروضاً فيها التصديق القانوني أو التوثيق كما هو على سبيل المثال في حالة أن الشخص الذي تم توكيله يستطيع أو ينبغي أن يتصرف في أملاك أو أن يشترك في شركة مساهمة أو شركة أشخاص بأسم مانح التوكيل.

أيضاً سلطات الأشراف أو الرعاية تصادق على توكيلات الرعاية، أما في حالة التوثيق فإنه غير مسموح لها بالقيام به.

نقابة كتاب العدل الاتحادية تملك سجلاً مركزياً لتنظيم الرعاية. كل توكيل عناية أو تنظيم عناية يتم تبليغه للسجل المركزي. و من هذا السجل المركزي تستطيع أن تعرف محكمة ما عن تنظيم الرعاية الخاص بشخصك. و من خلال ذلك يمكن تجنب طلب مشرف.

من خلال التوكيل يتم تفويض شخص ثقة ويسمح له بالقيام بعمله قانونياً وأن يتخذ القرار.

مبدئياً يستطيع أي إنسان بالغ وراشد قانونياً منح توكيلاً لشخص يثق به في أي وقت من أجل إنجاز الأعمال القانونية أو إنجاز الترتيبات العامة. الشخص المفوض و الذي يحمل ببديه التوكيل الممنوح له يكون مباشرة و في كل وقت قادراً على التفاوض و العمل بأسم الشخص الذي وكله.

التوكيل يمكن أن يشمل أيضاً الأمور المتعلقة بالرعاية الصحية و الأهتمام بأمور إقامة الإنسان (توكيل الرعاية). هذا التوكيل يمثل الشخصية المعنية و يمكن إستخدامه أساساً عندما لا يستطيع مانح التوكيل القيام بتدبير شؤونه القانونية بنفسه أو لا يريد هو القيام بها.

توكيل الرعاية يكون في الغالب شاملاً و ينبغي ما أمكن تجنب إعداد أو تجهيز الأشراف عبر محكمة الوصاية.

البنوك تعرف في العادة التوكيلات المكتوبة في إستماراتها الخاصة أو التوكيلات الرسمية و الموثقة. لأسباب تتعلق بضمان الحق في الأحوال الخارجية ينبغي منح التوكيل بدون شروط حتى يمكن إستخدامه في الحالات الضرورية على سبيل المثال لدى الطبيب أو البنك. عندئذ يستطيع الشخص المفوض القيام بعمله مباشرة و بدون بيروقراطية و كذلك بدون إثباتات عن الشخص المانح للتوكيل. و هذا يشترط في الأحوال الداخلية توفر علاقة ثقة بين مانح التوكيل و الشخص الذي تم توكيله.

يوافق الشخص الذي تم منحه التوكيل على إستخدام التوكيل الممنوح له فقط بعد توجيه خاص، على سبيل المثال عند الوصول إلى حالة عدم الأهلية لمانح التوكيل.

أناس كثيرون يطبقون هذه الثقة بشكل مسبق و التي يتم من خلالها منح التوكيل البنكي حالاً علماً بأن الشخص الممنوح له التوكيل لا يستطيع إستخدامه إلا وفقاً للأستشارة اللازمة.

المخلص

- توصية الرعاية هو إجراء وقائي.
- عند تنظيم الرعاية يمكن أن نحدد أي شخص ينبغي أن يعيّن مشرفاً و وفق أية رغبات ينبغي أن يعمل.
- المحكمة تعيّن المشرف طبقاً لطلب الشخص المصاب.

من خلال توصية الرعاية يستطيع الشخص المعني أن يحدد بنفسه وبشكل مسبق الشخص الذي يجب تعيينه كمشرف له. فمن خلال هذا الإجراء يتم تحديد الشخص موضع الثقة أو الأشخاص موضع الثقة الذين ينبغي أن يتم تعيينهم من قبل المحكمة. تنظيم الرعاية هذا يمكننا أيضاً من تحديد الرغبات و ذلك فيما يتعلق بطريقة الأشراف و مجال الواجبات و إلى أي جهة ثالثة يمكن التوجه وكذلك الإرشادات من أجل المعالجة و الإسكان.

في تنظيم الرعاية يتم إعطاء أسماء أشخاص من أجل القيام بوظائف مختلفة و كذلك تسمية الأشخاص الذين لا ينبغي في أي حال من الأحوال تعيينهم مشرفين.

تنظيم الرعاية يتم البدء به عند صدور قرار الرعاية من المحكمة. و إذا كان تنظيم الرعاية معروفاً لدى المحكمة الابتدائية فعليها مبدئياً الأخذ به بعين الاعتبار أثناء إصدارها للقرار. و أخيراً فإن تنظيم الرعاية ينبغي وضعه في المحكمة الابتدائية التابعة لمكان إقامة المصاب أو لدى النقابة الاتحادية لكتاب العدل.

إن تحديد اهلية المشرف يتم من قبل سلطات الرعاية أو من قبل المحكمة، كما أن سلطات ونوادي الرعاية يقدمان الدعم الضروري للمشرفين المتطوعين.

1- مشرف متطوع

المشرف المتطوع هو الشخص الذي يقوم بهذا العمل من غير أن يكون ذلك مهنته، وهذا يعني بأنه يقوم بالعمل ولا يحصل إلا على ما أنفقه فقط. وللقيام بهذا العمل هناك شروط مهمة منها إتقان الحد الأدنى الضروري للغة الألمانية و معرفة النظام القانوني و الاجتماعي. و يمكن للأشخاص التاليين أن يعملوا مشرفين متطوعين:

2- المشرفون المحترفون المستقلون

يجب أن يكون لدى المشرف المحترف تاهيلاً مناسباً و أن يكون في وضع يمكنه من القيام بالتعامل الضروري مع المصابين وفقاً للطرق القانونية.

3- العاملين في جمعيات الرعاية

(مشرفوا الجمعيات)

جمعيات الرعاية تعين مشرفين محترفين مهنيًا، فالجمعية تكون مسؤولة عن المراقبة و التدريس و التدريب المستمر و التأهيل. يسمح لمشرفي الجمعية بالعمل فقط بموافقة الجمعية.

(أ) أفراد العائلة

(على سبيل المثال الوالدان والأبناء والبنات والأخوة و الأخوات)

4- مكتب الرعاية/ سلطة الرعاية

العاملين لدى مكتب الأشراف و سلطة الأشراف يقومون بالأشراف كمشرفين رسميين فقط في حالات إستثنائية.

. من هي الجهة التي تتحمل التكاليف؟

من حيث المبدئ يتحمل المصاب نفسه تكاليف الرعاية. و هذا ينطبق على الأشخاص الذين يزيد دخلهم على 2600 يورو. و في حال أن المصاب لا يملك شيئاً و ليس لديه دخل فإن خزانة الدولة هي التي تقوم بالدفع. أما إذا تجاوز دخل المصاب تكاليف المعيشة فإنه يتم سحب مبلغ معقول من الكمية الزائدة عن الحاجة و دفعه كتكاليف للعناية. بالإضافة إلى ذلك فإنه من المهم معرفة إنه في حال حصول المصاب على مبلغ في الفترات التالية وفي حالة تقديم معلومات خاطئة فعند ذلك يحق لخزانة الدولة المطالبة بالتعويض بأثر رجعي مدته 10 سنوات. لحساب تكاليف المحكمة يعتبر حتى مبلغ 25000 يورو ممغى. أما إذا ملك الشخص أكثر من هذا المبلغ فيتوجب عليه دفع الرسوم المحتملة و تقارير الخبرة الطبية بنفسه.

(ب) مشرفين متطوعين آخرين

(أصدقاء، معارف، جيران، أعراب)

المشرف المتطوع يستطيع بأقل الوقت أن يقوم بتمثيل الإنسان المحتاج للمساعدة قانونياً و كذلك منحه الشعور بأنه يهتم به و يقدره. إن الأشراف التطوعي ينظر إليه على أنه تحدياً مفعماً بالحياة و واجباً اجتماعياً مهماً. و إذا كانت أوضاع الحياة للأشخاص الذين يتم الأشراف عليهم مختلفة جداً فإنه يكفي في العادة خبرة الحياة و المقدرة على الشعور بالآخرين و الجاهزية لكسب علماً جديداً ليصبح الشخص مشرفاً متطوعاً.

في فترة زمنية قليلة نسبياً يمكن منح المصابين صحة شخصية و دعم. وهنا ينتمي إلى ذلك إتقان اللغة الألمانية بالمستوى الكافي للقيام بهذا العمل وكذلك معرفة نظام القانون الألماني و النظام الاجتماعي فيها. إن تحديد اهلية المشرف يتم من قبل سلطات الرعاية

.....) أن فسح عقد أجار البيت لا يكون ممكناً إلا بموافقة قضائية.

- التقرير بالنسبة للأسكان والأجراءات المشابهة للأسكان

تحت شروط محددة (على سبيل المثال في حالة خطر نشوء ضرر صحي ذاتي كبير أو إنتحار) يمكن أن يتم إسكان المصاب في منشأة مغلقة (على سبيل المثال في مشفى نفسي) أو في قسم مغلق على سبيل المثال في مشفى أو دار للعجزة القرار حول ضرورة السكن المغلق يستتبع أن يتخذ المشرف قانونياً فقط بعد إذن مسبق من المحكمة.

هذا الأسكان يتم إنهائه عندما تسقط شروطه على سبيل المثال خطر الإنتحار الموجود سابقاً لم يعد موجوداً.

الأجراءات المشابهة للأقامة هي الأجراءات التي تسلب الحرية أي التي يكون فيها الشخص المصاب غير حراً وذلك عبر تجهيزات ميكانيكية أو أدوية أو أساليب أخرى وذلك لفترة زمنية طويلة أو منتظمة (على سبيل المثال الشبك الحديدي على السرير، الحزام الجسدي في السرير أو على الكرسي، ربط الأذرع والساقين، أغلاق الغرفة أو الجناح وكذلك الأدوية المهدئة، وأيضاً في مثل هذه الحالات يكون إذن المحكمة ضرورياً، وذلك في حالة كون الشخص المصاب غير واعياً من الناحية القانونية.

- شؤون السكن

المشرف الذي يكون قد تم طلبه لوظيفة شؤون السكن يهتم بظروف السكن والتمويل المادي للسكن (تكاليف الأجرة وأصافاتها، رسوم التلفون والتلفزيون والكابل)، و يلتقي المشرف مع المؤجر و ينظم إجراءات التصليحات الضرورية، و يتقدم بطلب المساعدة المالية لهذه التصليحات لدى المكتب الأجتماعي و كذلك طلب المساعدة المالية للسكن.

لايحق للمشرف إنهاء عقد الأيجار إلا بعد إذن المحكمة و ذلك وفقاً للمادة 1907 المقطع 1 من قانون الأحوال المدنية.

وكذلك تنظيم المصاريف المتواصلة. ومن خلال الرعاية المنظمة فإنه لا يتم الحجر على الأهلية القانونية للشخص المعني. فالأشخاص الذين تتم رعايتهم يمكنهم أن يبرموا عقوداً بمفردهم وبإمكانهم كذلك أن يقوموا بعمليات تجارية بحرية تامة.

الأهلية القانونية يتم تقييدها عندما يشكل تصرف الشخص المعني خطورة جسيمة على ماله أو صحته (المادة 1903 من القانون المدني)، والعقود التي يقوم الأشخاص المصابون بإبرامها تكون غير سارية المفعول. عندئذ يقرر المشرف أو المشرفة حول الصحة القانونية لمثل هذه التصرفات. فإذا وافقوا على التصرف فإنه يعتبر سارياً. وإذا لم يوافقوا على هذا التصرف، فيعتبر التصرف باطلاً. في حالة إبطال التصرفات القانونية، فإن الشخص المعني لا يتحمل أية مصاريف، وليس عليه أن يخشى أية عقاقب قانونية.

- الشؤون القانونية و الإدارية

المشرف يكون مسؤولاً عن تقديم الطلبات والمراسلات و المكالمات الهاتفية مع السلطات والدوائر. وهو يكون ملزماً بتمثيل حقوق الشخص الذي يشرف عليه بكل أنواعها لدى السلطات وله الحق أيضاً بتقديم اعتراض في حالة رفض طلب ما، وأن يكون له حق المشاركة في ذلك طبقاً للقانون الإجتماعي الألماني. و تحت هذا المجال الوظيفي تنطوي أيضاً الشؤون القانونية للأجانب و الخدمة العسكرية و كذلك جواز السفر و تقديم الطلبات للعمل و الأيجار، التأمين على الحياة... و في الحالات المعقدة و الصعبة تتم الأستعانة بمحامي و ذلك بطلب من المشرف أو بطلب له.

- شؤون البريد

هذه الناحية الوظيفية تشمل المراسلات البعيدة للشخص المصاب و أستلام و فتح و توقيف بريده.

- حق تحديد الأقامة

عندما يكون للمشرف هذا الواجب الوظيفي فسيكون عندها ملزماً بحماية و تأمين الوسط الذي يعيش فيه الشخص المصاب و محيطه. و من أجل سعادة و حماية الشخص المصاب فإن المشرف يستطيع تحديد و تغيير مكان إقامة المصاب و حتى لو كان ذلك ضد إرادته (سكن تحت الأشراف، ملجئ، شقة خاصة

1- التبليغ

قاضي محكمة الرعاية يصدر القرار خطياً حول إعداد الرعاية ويبلغ هذا القرار كل من الشخص المصاب و المشرف و أيضاً راعي العملية القانونية إن كان موجوداً و كذلك سلطة الرعاية. والمشتركين في هذه العملية لهم الحق بالإعتراض على هذا القرار, و أيضاً إذا كان الشخص غير مؤهل قانونياً فإنه يملك حق الاعتراض .

في القرار الصادر يتم تثبيت المشرف و كذلك مجالات واجباته التي يسمح له بالقيام بها. و في هذا الشأن يتم طلب المشرف للقيام بشؤون الحياة التي لا يستطيع المصاب القيام بها بنفسه.

من أجل الوصول إلى الرعاية القانونية فإن تبليغ أو تحفيز محكمة الرعاية على سبيل المثال من قبل افراد العائلة و الجيران و الأصدقاء و المعارف و الأطباء و المعاهد الاجتماعية و الملاجئ أو المشافي تكون ضرورية. هذه الأشارة يمكن أن تأتي أيضاً من شخص آخر يريد مساعدة هذا المصاب. يجب أن تُبلغ المحكمة بأن هناك شخص لم يعد بإمكانه القيام بشؤونه بنفسه.

وأيضاً يمكن للشخص المصاب أن يتوجه مباشرة بنفسه إلى المحكمة وأن يقدم لنفسه الطلب للحصول على الرعاية.

نطاق واجبات المشرف

2- الإجراء

- الرعاية الصحية

يستطيع المشرف أن يشارك في إتخاذ القرار حول ماهية الإجراءات الصحية الضرورية للمصاب وتصب في مصلحته. وهذا من قبيل الرعاية الطبية و التمريضية وإختيار وتأمين المواد الطبية و التمريضية المساعدة و التوجيه و الموافقة على الإجراءات العلاجية و إجراء فحوص الوقاية و الموافقة على إجراء العمليات الجراحية وكذلك التأكد من تناول الأدوية الطبية. أساساً يمكن إعتبار المشرف في دائرة الواجبات هذه على أنه فقط مرافق و مستشار. وعندما يصبح المصاب غير مؤهل قانونياً و غير قادر على التعبير عن إرادته واتخاذ قراره بنفسه، يعني أنه يصل إلى حالة لا يستوعب فيها نوع و أهمية و مدى خطورة الأجراء المنوي إتخاذه و الموافقة طبقاً لإرادته فإن المشرف يستطيع في هذه الحالة أن يتخذ القرار له. كما يراعي المصاب وصاية المريض المتوفرة.

- الرعاية المالية

تحت هذه الوظيفة ينطوي تنظيم جميع الشؤون المالية مثل إثبات وتنفيذ و تقديم الطلب لمصادر الدخل (المساعدة الاجتماعية، التقاعد، راتب البطالة أو راتب مساعدة البطالة، تعويض المرض، مطالب المعيشة) و الإعفاء من الدفع الإضافي و تقديم الطلب من أجل الحصول على التخفيضات و التسهيلات و النظر أو المراقبة للدخل و للمصروف و إدارة الحسابات في البنوك و الرصيد المالي، وكذلك إدارة المال وتوزيعه، وإدارة العقارات، وتنظيم الديون

تطلب محكمة الرعاية من دائرة الرعاية بشكل أساسي، أن تقوم بالتحقق في الموضوع و في حالة الضرورة تطلب أيضاً اقتراح شخص الرعاية المناسب كمشرف. سلطة الرعاية تتحدث مع الشخص المصاب و من الممكن مع المشتركين الآخرين و تحدد ماهية الأشياء التي يمكن تنظيمها و من ثم تبليغ محكمة الرعاية بذلك. سلطة الرعاية تبليغ أيضاً المحكمة عن الشخص الذي يصلح أن يكون مشرفاً. و أيضاً يتم إبلاغ الأشخاص التابعين عائلياً و كذلك الأشخاص موضع الثقة بالنسبة للمصاب إن كان ذلك ضرورياً.

عندما لا يستطيع الشخص المصاب التعبير عن إرادته الشخصية وتكون هناك قرارات مهمة يجب إتخاذها، فيتم تعيين شخص يسمى "مشرف الإجراء".

إن التقارير الطبية تلعب دوراً هاماً في عملية تعيين مسؤول الرعاية، حيث يقوم أطباء أخصائيين في علم النفس و المعالجة النفسية وكذلك الأعصاب في العادة بتجهيز و إعداد هذه التقارير، وتأخذ التقارير الطبية و التقارير الاجتماعية بعين الاعتبار نقاط مهمة مثل: أهمية ونطاق الرعاية و فرصة إعادة التأهيل و مدة الحاجة للمساعدة و هذا يعني ربما تكون الرعاية ضرورية لفترة مؤقتة على سبيل المثال العمليات الجراحية التي تشكل خطراً على الحياة و المعروف عنها بأنها تحتاج لاحقاً إلى عناية طبية مركزة.

قبل صدور القرار النهائي يتم الأستماع للشخص المصاب من قبل قاضي الرعاية ضمن محيطه الأعتيادي، إذا كان الشخص المصاب لا يتقن اللغة الألمانية فإنه سوف يتم أستدعاء مترجم له.

إرادة وخير الإنسان المصاب تكونان في هذا الخصوص في المقام الأول. يعتني المشرفون كمدراء مؤقتين بالمصالح الإجتماعية و الحقوقية يدعمونه في سبيل الوصول إلى إمكانية إدارة الحياة الشخصية بشكل ذاتي. الرعاية لا تعني بأن الإنسان قد فقد حقه في تحديد أسلوب حياته بنفسه بل إن الأمر يتعلق فقط بالمساعدة والدعم! لا يستطيع المصابون في الغالب إنجاز شؤونهم في الحياة و ذلك بسبب محدودية إمكانياتهم. فهم يعزلون و لا يدفعون الحسابات و يصبحون مديونين و يضيعون المواعيد لدى الطبيب أو السلطات. لهؤلاء الناس تجهز الرعاية القانونية حتى لا يسقطون على هامش المجتمع.

متى يمكن طلب المشرف؟

يمكن أن يطلب المشرف عندما يكون الشخص المصاب محتاجاً للمساعدة وذلك بسبب المرض الجسدي أو العقلي أو الإعاقة والتي تؤدي دورها إلى أن الشخص المصاب لا يمكنه إدارة شؤون حياته بنفسه. القرار يصدر من محكمة الرعاية، و تعتمد المحكمة في قرارها على نصيحة الطبيب الذي غالباً ما يكون أخصائي أو أخصائية طب نفسي أو أعصاب

الأمراض النفسية

يفهم تحت هذا المصطلح جميع الأمراض النفسية و التي ليس لها سببا جسديا و الإضطرابات النفسية التي لها سبب جسدي (على سبيل المثال: أمراض غشاء المخ أو جرح الدماغ). و أيضا أمراض الإدمان يمكن النظر إليها في الحالات الشديدة على أنها مرض نفسي. الإضطرابات النفسية والخلل في الشخصية ينتميان أيضا لمجموعة المرض هذه.

الإعاقات العقلية

ينتمي إلى هذه المجموعة كل أضرار المقدرة العقلية الولادية منها أو المكتسبة.

الإعاقات النفسية

تحت مفهوم الإعاقاة النفسية يفهم المرء، الأضرار المتبقية و التي يعود نشوءها و تطورها إلى مرض نفسي. و لهذه المجموعة تنتمي أيضا المحدودية العقلية المرتبطة بتقدم العمر.

الإعاقات الجسدية

عندما تصبح المقدرة على تأمين الشؤون الشخصية محدودة بشكل جزئي أو أساسي (على سبيل المثال: عدم المقدرة على الحركة بشكل دائم)، تكون هناك إمكانية للإعتناء بهذا الشخص قانونيا. الأشخاص الذين يعانون من إعاقاة جسدية يمكنهم الحصول على الرعاية القانونية فقط بطلب شخصي منهم.

أولاً الرعاية القانونية (Rechtliche Betreuung)

إن إرادة المصاب يمكن عدم الأخذ بها فقط في حالة أن المصاب يضر نفسه إذا ساوم هو بنفسه (على سبيل المثال نشوء أضرار مادية و صحية نتيجة مساومة المريض نفسه).

حقوق و واجبات المشرف موضحة في قانون الرعاية (وفقاً للمادة 1901 من قانون المدني). المعايير الجوهرية في هذا المجال هي:

المادة 1896 من قانون الحقوق المدنية

(1) "إذا لم يستطيع شخص بالغ تأمين شؤونه الحياتية كلها أو جزء منها و ذلك بسبب مرض نفسي أو بسبب إعاقة جسدية أو عقلية أو نفسية فإن محكمة الرعاية تطلب له مشرفاً و ذلك بطلب منه أو بطلب من دائرة ما. الطلب يمكن أن يقدمه شخص فاقد الاهلية. طالما أن البالغ لا يستطيع القيام بمتطلباته الحياتية و ذلك بسبب إعاقة الجسدية فإنه لا يحق طلب المشرف إلا بطلب منه، إلا إذا كان هذا الشخص غير قادراً على إيصال أو إيضاح مايريد".
(1أ) لا يسمح بطلب مشرف إذا كان ذلك ضد الإرادة الحرة للبالغ .

المعايير القانونية للرعاية القانونية مثبتة في المادة 1896 من القانون المدني:

يتم ترتيب الرعاية القانونية فقط عندما يكون هناك مرض نفسي أو إعاقة نفسية أو عقلية أو جسدية و التي تؤدي بدورها إلى عدم قدرة الشخص على تأمين شؤونه الحياتية بنفسه. في الرعاية القانونية تنظم المحكمة المهام. والرعاية يجب فقط ان تستمر، إذا كانت ثمة ضرورة لذلك، وتنظم بالأصل لمدة تتراوح 7 سنوات كحد أقصى. وبعد إنقضاء هذه المدة يتم دراسة ضرورة هذه الرعاية وفيما اذا كان يجب تمديدها أو إنهائها.

عند اختيار المشرفين تتم مراعاة رغبة المصابين قبل كل شيء. في المقام الأول يتم اختيار الأشخاص القريبين للشخص المصاب. إذا لم يتم الإختيار من قبل الشخص المصاب ، يقوم قاضي محكمة الرعاية بالبحث عن أشخاص مناسبين آخرين. يطلب قاضي المحكمة عادة من مديرية الرعاية إقتراح المشرف.

خلال القيام بالرعاية وتأديتها يخضع الشخص المشرف لمراقبة المحكمة. المشرف القانوني يكون بدوره ممثلاً قانونياً للشخص المصاب بحيث يكون التمثيل قضائياً و كذلك خارج القضاء، وهذا الممثل والمشرف القانوني يجب التحدث عن هذه المسائل مع المصاب قبل البدء بها.

قانون الرعاية الألماني معلومات للمهاجرين

الرعاية القانونية و أماكنها الوقاية

كل إنسان معرض أن يصل بسبب حادث أو العمر أو المرض أو أزمة نفسية أو إعاقة إلى حالة يتعذر فيها قيامه بشؤونه الحياتية بشكل دائم أو مؤقت. في هذه الحالة تنشأ الحاجة لشخص آخر يقوم بتنفيذ و تمثيل مصالح وحقوق الشخص المريض لدى الدوائر و السلطات والبنوك والأطباء. وفق النظام القانوني الألماني يمكن أن يكون هذا الشخص قد تم تفويضه قبلاً من قبل الشخص المريض (الوكالة الوقائية) أو يمكن أن يتم طلب مشرف قانوني عن طريق المحكمة. إن الوكالة الوقائية تجنب في العادة طلب مشرف. إذا لم يتم منح الوكالة الوقائية من قبل فإنه يمكن تحديد الرغبات لحالة الرعاية في تدبير الرعاية. و هناك شكل آخر للحماية ألا و هو تصرف المريض و الذي من خلاله يتم تحديد الرغبات بخصوص الرعاية الطبية في الحالات الحرجة تحديداً مباشراً.

فيما يلي سيتم توضيح المصطلحات الأربعة التالية:

أولاً - الرعاية القانونية (Rechtliche Betreuung)

ثانياً - توصية الرعاية (Betreuungsverfügung)

ثالثاً - الوكالة الإحترازية (Vorsorgevollmacht)

رابعاً - توصية المريض (Patientenverfügung)

الفهرس:

- 8 الفصل الأول: الرعاية القانونية (Rechtliche Betreuung)
- 9 متى يمكن طلب المشرف؟
- 10 ثلاث خطوات للعناية القانوني
- 10 نطاق واجبات المشرف
- 12 . من يمكن أن يكون مشرفاً
- 12 . من هي الجهة التي تتحمل التكاليف؟
- 13 الفصل الثاني: تصرف الرعاية القانوني (Betreuungsverfügung)
- 14 الفصل الثالث: الوكالة الإحترازية (Vorsorgevollmacht)
- 16 الفصل الرابع: توصية المريض (Patientenverfügung)
- 17 - أين يمكن الحصول على الإستشارة ومعلومات إضافية؟
- 18 قائمة العاونين

شكروإمتنان!

نشكر من أعماق قلوبنا كل الذين ساعدونا في إصدار هذه النشرة، وهم:

- دائرة القضايا الإجتماعية وشؤون الأسرة والصحة وشؤون حماية المستهلكين في مدينة هامبورغ
- المركز الطبي العرقي في هانوفر
- موظفي إدارة الرعاية المحلية في هامبورغ
- مديريات الرعاية في هامبورغ،
- جمعيات الرعاية المساهمة
- مراكز الإستشارة الخاصة بالمهاجرين في هامبورغ
- إنزل (جمعية الجزيرة) (جمعية مسجلة) في هامبورغ،
- جميع المشاركين في الإصدار وجميع موظفينا الذين رافقوا هذا الإنجاز
بجهدهم ونصحهم.

المقدمة

السيدات والسادة القراء،

من الممكن أن يصل كل واحد منا يوماً ما، نتيجة لمرض أو عاهة ما، إلى نقطة عدم الإستطاعة بتأمين إحتياجاته بنفسه. لذا ولتمثل هذه الحالات، فأنا نحتاج لأناس مناسبين لتمثيلنا وتأمين مصالحنا. ففي ألمانيا يوجد مايسمى التوكيل الوقائي أو تصرف المريض أو الرعاية القانونية.

إن الرعاية القانونية هي جزء من المساعدة القانونية للدولة الإجتماعية، فهي تجب أن تضمن مشاركة المكفولين بحق الرعاية في التواصل القانوني لشؤونهم وينبغي كذلك أن تؤمن لهم الحق في تقرير حالهم بأنفسهم وتحقق لهم ذلك.

أن هذه الإمكانيات في التمثيل القانوني غير معروفة للكثيرين. من خلال هذه النشرة نود أعلامكم وأن نبين لكم الإمكانيات، في حال اتخاذكم لتدبير وقائي ما. إضافة إلى ذلك فإن هذه النشرة تشرح لكم قانون الرعاية الألماني المعقد. أن هذه النشرة يمكن ان تخدم كدليل ومرشد للمهاجرين والمهاجرات وكذلك الناشطين في مسائل الرعاية.

معهد التبادل الثقافي للرعاية (جمعية رعاية مسجلة) يرغب أن من خلال إصدار هذه النشرة المساهمة في عملية أندماج المهاجرين و ذوو الأصول المهاجرة.

هل لديكم أسئلة أخرى حول إمكانيات الوقاية وحول الرعاية القانونية؟ إذا عليكم الإتصال بجمعيات ومديريات الرعاية وبالمحاكم الابتدائية في مناطقكم. العناوين تجدونها في الملحق.

سنكون سعداء، لو إستفدتم من هذه النشرة.



علي تورك
المدير الإداري



وأورلش فولر
الرئيس الأول



ورمضان سلمان
الرئيس الثاني

كلمة ترحيبية

لا يستطيع البعض من الناس على إدارة بعض شؤونهم المهمة وذلك بسبب حادث تعرضوا له أو مرض ألمّ بهم أو بسبب التقدم في السن. لذا فهم يحتاجون إلى شخص آخر يمثلهم في قضاء مصالحهم على سبيل المثال مع الأطباء والموظفين والدوائر. لذلك سوف يتم في هذا الدليل الإرشادي توضيح وشرح السمات الرئيسية للرعاية القانونية، وبيان حقوق واجبات المشرفين والمشرفات. أن قانون الرعاية الألماني صعب ومعقد. وليست جميع مراكز الاستشارة ومؤسسات الرعاية معدة للمهاجرين، وعادة لا يعرف المهاجرون ما الخدمات والإمكانات المتوفرة لهم، ويرجع السبب في ذلك إلى أنهم لا يعرفون قانون الرعاية الألماني حق المعرفة. كما أن الإلمام الضعيف باللغة الألمانية يؤدي عادة إلى عدم إمكانية فهم التشريعات القانونية المعقدة.

لذلك فقد تمّ إعتبار هذا المنشور كمرشد وموجه. فهو يراعي الفروق الحضارية، ومن المفترض أنه يساعد في فهم قانون الرعاية الألماني المعقد. فلا احد يستطيع أن يُقدّر القلق على النفس والامور المالية أفضل من الشخص المصاب نفسه. لذلك فإنه ينبغي أن تتوافر الإمكانيّة لكل واحد لكي يتفحص ويختبر - وهو في تمام الصحة - فيما أنه أليس من الأفضل إتخاذ تدبير وقائي للأوقات العصيبة - وضع الرعاية -.

بجانب عرض الأسس القانونية يتضمن هذا المنشور أيضا عرض تفصيلي لإمكانات الوقاية في شكل توصيات للرعاية وتوصيات في حالة المرض، وتوكيلات الوقاية. فضلا عن ذلك فإن هذا المنشور يحتوى على قائمة بأسماء المؤسسات المحلية التي يمكن الاتصال به، مثل مديريات الرعاية والجمعيات، التي تقدم النصيحة والدعم.

يصدر هذا المنشور بلغات عديدة، حتى يتمكن المهاجرون والمهاجرات من إيجاد طريق يسهل لهم الحصول على المعلومات.

ونتقدم هنا بالشكر لمعهد التبادل الثقافي للرعاية على تطويره وإصداره لهذا المنشور الذي يراعي الحاجة المتزايدة للرعاية القانونية الخاصة بالمهاجرين.



أوغل أوزكان

(وزيرة الشؤون الاجتماعية وشؤون المرأة والأسرة والصحة
والإنعماج بولاية سكسونيا السفلى)



برند بوسيمان

(وزير العدل بولاية سكسونيا السفلى)



قانون الرعاية الألماني

معلومات

للمهاجرين الناطقين

باللغة العربية



Institut für
transkulturelle
Betreuung
(Betreuungsverein) e.V.